

351 | سقوط الجنين بسبب حمل المرأة جهازاً ثقيلاً | نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول كنت حاملاً في ثمانية أشهر فحملت جهازاً في المنزل بغير قصد وتأذى الجنين وتوفي بسبب حمل هذا الجهاز وأنا لم أقصد أداء أو أداء الجنين. بل بقصد التنظيف المنزلي. فهل أنا مذنبية؟ وما هي كفارة ذلك؟ ان وجد؟ أفيدوني جزاكم الله عني وعن المسلمين خيراً بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد هذا الذي وقع من السائلة هو أنها حملت جهازاً من البيت من منزل لقصد الحاجات المنزلية والتنظيف ثم تأثر جنين لم يظهر لي ما يوجب شيئاً من الكفارة لأنها في أمور عادية قد يبتلى الإنسان بهذا الشيء في منزله فلا يكون به ان شاء الله شيء من الواجب من جهة الكفارة أو الدية لان هذه أمور عادية نرجو ان تكون مؤتمرة في مثل هذا الامر اللهم الا يكون شيء واضح الخطر ثم الحماس عليه شيء يعني واضح الخطر فهذا اذا كفرت عن ذلك بصوم شهرين متتابعين واذا كانت تحققت انه بسبب هذا الهم فهذا فيه احتياط وعمل ما هو ابرأ للذمة لقول النبي صلى الله عليه وسلم يريبك الى ما لا يريبك وقوله عليه الصلاة والسلام اتقى الشبهات فقد استبرأ. نعم. اما اذا كان شيئاً عادياً ولكن اراد الله انه يكون سبباً لهذا الامر. الظاهر انه لا حرج ان شاء الله. ان شاء الله. ولكن مرة في ذلك ان شاء الله. نعم